الحقوق و الواجبات

حقـوق الطالـب

إن للطالب حقوقا يمكن توزيعها على أربعة محاور أساسية، فمنها ما يتعلق بطبيعة التكوين ونوعيته، ومنها ما يدخل ضمن الحفاظ على كرامة الطالب، والبعض منها يخص حرية التعبير، وأخرى تتمحور حول الجانب البيداغوجي.

هذه الحقوق تم توزيع على النحو التالي:

من حيث طبيعة التكوين ونوعيته:

- ان الطالب يصبو من خلال دراسته إلى التخرج والتتويج بشهادة جامعية بمستوى عالي، لذا فمن حقه الاستفادة طوال دراسته من تعليم جامعي جيّد ونوعي وتكوين للبحث بمستوى عالي، ولا يتأتى ذلك إلاّ من خلال توفير تأطير نوعي له.
- من حق الطالب الاستفادة من التطور التكنولوجي الحاصل في مجال التعليم العالي، وفي هذا الإطار فإنه من حقه الاستفادة من تأطير نوعي يستعمل كل الطرائق والوسائل البيداغوجية العصرية الحديثة والمكيفة.
- من حق الطالب الذي يواصل دراساته في مرحلة ما بعد التدرج، أن يستفيد هو الآخر من تأطير جيد ونوعي، ومن حقه أن توضع تحت تصرفه مختلف وسائل الدعم التي من شأنها مساعدته في إنجاز بحثه.

من حيث الحفاظ على كرامة الطالب:

- باعتبار الطالب عنصرا أساسيا في تركيبة الأسرة الجامعية، فمن حقه أن يحظى باحترام هذه الأخيرة له وأن تصون كرامته.
- من حق الطالب أن ألا يخضع لأي شكل من أشكال التمييز، سواء تعلق الأمر بالجنس أو بأية خصوصيات أخرى.
- من حق الطالب أن ينعم بالأمن والنظافة والوقاية الصحية الضرورية، سواء تعلق الأمر بالجامعة التي يدرس فيها أو تعلق الأمر بالإقامة الجامعية التي يقيم فيها.

من حيث حرية التعبير:

- باعتبار أن الطالب يتواجد في فضاء جامعي واسع يعج بآراء متعددة ووجهات نظر مختلفة، فإنه من حق هذا الطالب أن يتمتع بحرية التعبير وإبداء الرأي، شريطة أن يتم ذلك ضمن الحدود التي رسمتها النصوص المتعلقة بسير المؤسسات الجامعية.
- يتمتع الطالب بحرية مطلقة في اختيار ممثليه في اللجان البيداغوجية.
- للطالب الحق في تأسيس جمعيات طلابية أو الانخراط فيها، غير أن هذه الجمعيات تبقى بعيدة كل البعد عن التسيير الإداري للمؤسسات الجامعية ولا تتدخل فيه.

من حيث الجانب البيداغوجي:

- من حق الطالب في بداية كل فصل دراسي، استلام برنامج الدروس، كما توضع تحت تصرفه الدعائم التعليمية اللازمة من مصادر ومراجع ومطبوعات وغيرها.
- إن الهدف من اجراء الامتحان هو تقييم الطالب، وعليه فمن حق هذا الأخير أن يحظى بتقييم منصف وعادل بعيدا عن أي شكل من أشكال التحيز.
- من حق الطالب معرفة واستلام علامة تقييمه مرفقة بالتصحيح النموذجي للامتحان وسلم التنقيط.
- للطالب الحق في الاطلاع على وثيقة الامتحان، على أن يتم ذلك ضمن الآجال المحددة والمعلن عنها مسبقا من قبل اللجان البيداغوجية.
- للطالب الحق في الطعن إذا ما أحس بإجحاف في حقه عند تصحيح الامتحان.

واجبـات الطالـب:

كما للطالب حقوق يتمتع بها، فبالمقابل عليه واجبات يجب احترامها والقيام بها، والتي يمكن حصرها في المحاور التالية: احترام الأسرة الجامعية، احترام الجانب البيداغوجي، الحفاظ على المنشآت والوسائل، التحلي بالانضباط وتحمل المسؤولية.

من حيث احترام الأسرة الجامعية:

- على الطالب باعتباره عنصرا أساسيا في تركيبة الأسرة الجامعية، أن يحترم التنظيم المعمول به.
- يجب على الطالب احترام كرامة وسلامة كل أعضاء الأسرة الجامعية، واحترام حقها في حرية التعبير.
- على الطالب باعتباره عنصرا فعالا في الأسرة الجامعية، أن يتمتع بالحس المدني ويلتزم به وأن يتحلى بأخلاق عالية وسلوك حسن.

من حيث احترام الجانب البيداغوجي:

- يجب على الطالب التحلي بالنزاهة التامة والإخلاص في طلب العلم، بحيث لا يلجأ أبدا إلى الطرق المتعددة والوسائل المختلفة للغش والتدليس والسرقة العلمية.
- يجب على الطالب تقديم معلومات صحيحة ودقيقة عند قيامه بعمليات التسجيل أو إعادة التسجيل، وأن يفي بكل التزاماته الإدارية تجاه المؤسسة.
- يجب على الطالب أن يحترم النتائج التي تصدر عن لجان المداولات.

من حيث الحفاظ على المنشآت والوسائل:

- على الطالب الجامعي الحفاظ على المرفق العام الذي صخر له من أجل الدراسة في أحسن حال، خاصة ما تعلق منها بالأماكن المخصصة للدراسة.
- يجب على الطالب أن يحافظ كذلك على مختلف الوسائل والمعدات التي تم وضعها تحت تصرفه لأجل الدراسة.
- على الطالب احترام القواعد المسطرة والواجب اتباعها لأجل المحافظة على الأمن والسلامة داخل المؤسسة.

من حيث التحلي بالانضباط وتحمل المسؤولية:

- يتحمل الطالب مسؤوليته كاملة عند ارتكابه لأي خطأ على مستوى الحرم الجامعي، وفي هذا الصدد يتم اعلام الطالب المعني بشكل رسمي بهذا الخطأ المنسوبة إليه.
- يحال الطالب الذي ارتكب الخطأ على المجلس التأديبي، الذي يستدعيه ويتبع الإجراءات الملائمة في ذلك ويتخذ ضده العقوبات المناسبة.
- تطبق على الطالب العقوبات الردعية المناسبة المقررة في التنظيمات المعمول بها والنظام الداخلي لمؤسسة التعليم العالي.
- تتدرج وتتصاعد العقوبات التي يتخذها المجلس التأديبي تبعا لطبيعة الخطأ المرتكب من قبل الطالب، وقد تصل هذه العقوبات إلى درجة الطرد النهائي من المؤسسة.

حقوق والتزامات الأستاذ الباحث:

يعد الأستاذ الباحث اللبنة الأساسية لتكوين نخب وإطارات المجتمع فالأستاذ الباحث هو النواة الأساسية في إنشاء وتطوير البحوث العلمية في كافة المجالات والتي تساهم بشكل أساسي في نهضة وازدهار الدول وتقدمها لان البحث العلمي هو معيار تقدم الدول.

ومن اجل ضمان قيام الأستاذ الباحث بالمهام المنوطة به هناك حقوق تقابلها التزامات وجب التقيد بها في سبيل تطوير البحث العلمي وصنع نخب المجتمع:

- تلتزم مؤسسات التعليم العالي بتأمين توظيف الأساتذة الباحثين بناء على المؤهلات والكفاءات والخبرة التي يمتلكونها فقط.
- كما تلتزم مؤسسات التعليم العالي بتوفير الضمانات الأساسية التي على أساسها يمكن للأستاذ الباحث ان يقوم بكافة واجباته على أكمل وجه طالما كان ملتزما بميثاق اخلاقيات الجامعة وكذا القوانين والتنظيمات السارية المفعول في هذا الشأن.
- يمكن الاستعانة بكفاءة الباحث وخبرته وتكليفه بمهام إدارية وفي هذه الحالة على الاستاذ الباحث أن يلتزم بكل معايير النجاعة.
- ان عملية التقييم والتقدير المقتصر على الأعمال والأبحاث العلمية التي يقوم بها الأستاذ الباحث في إطار تطوير منظومة البحث العلمي على غرار عملية التدريس هو جزء أساسي من مسار منظومة البحث العلمي.

- تلتزم مؤسسات التعليم العالي بتوفير كافة متطلبات الحياة البيداغوجية من هياكل ووسائل حديثة مسهلة لعمل الاستاذ الباحث في تنفيذ كافة المهام المنوطة به.
- تلتزم مؤسسات التعليم العالي بتوفير كافة شروط العمل المناسبة من اجل تفرغ هذا الاخير للبحث العلمي، كما تقوم مؤسسات التعليم العالي بضمان استفادة الاستاذ الباحث لتكوينات مختلفة مكملة في مجاله وهذا من اجل تجديد دوري لمعلوماته.
- ضرورة أن يكون الراتب يعكس حقيقة المجهود الذي يقوم به الأستاذ الباحث وأن يكون الراتب يحفظ كرامة الأستاذ الباحث من الناحية الاجتماعية وهذا نظيرا لمساهمته في ترقية البحث العلمي وازدهار الدولة.

التزامات الأستاذ الباحث :

يجب أن يكون الأستاذ الباحث قدوة حسنة ومثالا يحتذى به أخلاقا ونزاهة وأن يتمتع بكل الصفات الحميدة، فالأستاذ الباحث على عكس باقي أفراد أسرة الجامعة هو الذي مرآة الجامعة التي يعكس صورتها أمام المجتمع الداخلي والدولي، ولهذا عند ممارسة الأستاذ الباحث للأعمال المنوطة به وجب أن يتصرف بكل حذر وعناية، وأمانة ومصداقية وشفافية وكفاءة ضمانا للخدمة المثالية للمصلحة العليا للجامعة.

عند ارتكاب الأستاذ الباحث لأحد الأخطاء المهنية تقتضي مثوله أمام الهيئات التأديبية، تقوم هاته الهيئات حسب خطورة الفعل المرتكب وفي ظل احترام كافة الإجراءات التأديبية المقررة في التنظيم المعمول به لمثل هاته الحالات، يمكن ان تصل عقوبات هاته الأخطاء الى التجريد النهائي من صفة الأستاذ الباحث.

ان المسؤولية الملقاة على عاتق الأستاذ الباحث من اجل القيام بمهامه الجامعية الباحث تتمثل أساسا فيما يلي :

- القيام بمجهوده التام من أجل تطبيق كل المعايير العليا التي تضمن الممارسة النزيهة لنشاطاته المهنية.

- ان كافة الاجتماعات والمداولات والنقاشات التي تقوم داخل الهيئات الجامعية ويكون الاستاذ الباحث عضوا فيها وجب عليه الحفاظ على سريتها.
- المشاركة في تقييم صيرورة كافة الأعمال والنشاطات الأكاديمية لكل المستويات.
- توفير كافة المعلومات والقرارات المتعلقة بسير أعمال الأستاذ الباحث وجعلها متاحة ومتوفرة لأصحاب الشأن مع تكريس مبدأ حق الطعن.
- عدم استعمال الحقوق والسلطة الممنوحة له بوجه غير مشروع وذلك من اجل تحقيق أغراض شخصية.
- عدم تسخير الجامعة لتحقيق أهداف وأغراض خاصة وشخصية تخرج عن إطار مهام الجامعة.
- الأستاذ الباحث وجب عليه ان يتصرف بكل احترافية وكفاءة في مجال التربية وحرصه على قيامه بتحيين كافة معلوماته وقيامه بتطوير مهاراته البحثية والعلمية التي من خلالها يضمن تكوين بيداغوجي عالي المستوى.